بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي خلق السموات والارض ثم الذين
كفروا بربهم يعدلون احمده حمد من عمل بالعروة وثيقة خاشع لعظمة الربوبية
ولا اله الا الله الذي قوله محقق ووعده الصدق الذي في السماء عرشه وفي الارض سلطانه
وفي القران نوره وفي الحق قوله وفي النار عقابه يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور
وصلى على محمد الرحمة المخصوص بالقران والحكمة على اله الائمة وسلم وشرف وكرم وعظم
بعد فانه لما كثر الاختلاف بين الطوايف وصارت كل طايفة تعظم الموالي لها وتكفر
المخالف وكل فرقة تدعي التمسك بالكتاب المجيد الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه
تنزيل من حكيم حميد فبعضهم جعل المحكم متشابها وبعضهم جعل المتشابه محكما وبعضهم
جعل المنسوخ عاما واجراه على الاطلاق وانكر النسخ راسا وكان الخطر في الناسخ
والمنسوخ كبيرا رايت ايدك الله عند سيرا ورايت التصانيف المصنفة في هذا الشان بعضها
مختصرا لاحكام على حسب ما ترى لا وشيء وبعضها على نسق المصحف الكريم على ترتيب الحفاظ معراه عن
ذكر شرايط النسخ وما يجوز نسخه وما لا يجوز وكل منهم يصنع على قدر رايه ومذهبه
احببت ان اضع في هذا المختصر الايات التي وقع الاختلاف في نسخها واعين مذهب
ائمتنا الاجلة مع الاحتجاج في الا وبحسب الامكان لكون ذلك اقرب شفاعة القران
يوم العرض على ملك الديان والدخول في دعاء ينتفع به من الاخوان وهذه
حسن هدي في الدين الله تستمد المعونة والتبيان فقد روي عن امير المومنين
على عليه السلام انه سمع رجلا يعظ الناس وبعض عليهم فقال له هل علمت ناسخ القران
قال لا قال هلكت وانهلكت واحتججنا لكم وسئل عن عمر بن السائب رضي الله عنهم فصل
اعلم ان الاية لا يعلم الا من اراد معرفة ناسخ القران ومنسوخه من معرفة مقدمة تستلزم على
مسائل في معنى النسخ واحكامه وشرايطه وما يجوز النسخ له وما لا يجوز فليبدا ايدك
كل طرف من الطرف التي جمع الى ذكر الايات وقع الخلاف في نسخها مسئلة اعلم
ان النسخ في اللغة عبارة عن الغاء الشيء واقامة شيء اخر مقامه
الازالة قد صار النسخ في الشرع عبارة عن ازالة الحكم الشرعي بطريق شرعي
على وجه لولاه لكان ثابتا مع تراخيه عنه مسئلة حد الناسخ هو الطريق الشرعي
الدال على ارتفاع الحكم الثابت لولاه لدل شرعي على وجه لولاه لكان ثابتا مع تراخيه
عنه والمنسوخ هو الطريق الشرعي الموجب ثبوت الحكم على المكلف بعد ما لم يرد عليه
النسخ وهذه الحدود جامعة شاملة تطرد وتنعكس وقد كثر

الاختلاف

الاختلاف في هذه الحدود وهذا هو اختيار الامام المنصور بالله عليه السلام مسئلة
ذهب الاكثر الى جواز نسخ الشرايع وانكر اليهود ذلك وشذوا من اهل الاسلام
لنا ان الشرايع مصالح والمصالح يجوز اختلافها باختلاف الازمنة والامكنة
والمكلفين وقد اجمعوا معنا ان قبلة ابرهيم عليه السلام كانت الكعبة ثم نسخ
ذلك في شرع موسى فصارت القبلة الارض المقدسة واذا جاز النسخ في شرع
ابرهيم جاز في شرع موسى وقد صحت نبوة صلى الله عليه وسلم بالاسبيل الى
دفع المعجزات وقد علمنا ضرورة من شرعه ان دينه ناسخ لكل دين مسئلة
العلم في ايه يجوز ورود النسخ على شرعه بدون الله سحانه تنبيه ولا
شعار بنسخه ام لا يجوز الا فيما علم ورودا والاشعار على نسخه فذهب الاكثر
الى انه يجوز وان لم تكن ورد تنبيه والاشعار بنسخه لان الامر المطلق لا شيء
هم استمرار الايه بنفع المصالح والمصالح تتغير بتغير الاوقات والازمنة وذهب
بعضهم الى انه لا يجوز النسخ الا بعد الاشعار بالنسخ مثل قوله تعالى فامسكوهن
سبيلا وقوله تعالى الله يحدث بعد ذلك امرا مسئلة الامر المقيد با
لتاييد يجوز نسخه لانه يجوز تخصيصه بالاجماع وما جاز تخصيصه جاز
نسخه ولوجه ما روته اليهود عن موسى عليه السلام من قوله تمسكوا بالسبت ابدا لحظ
نسخه من حيث انه نهى تمسكوا ابدا ابدا ما دام واجبا كما يقال لازم الغرم ابدا فانه يفيد
ملازمته ما دام غريما فقد مسئلة نسخ الاشق بالاخف جايز اجماعا وقد
نسخ الله من جواز الاربعة اشهر وعشر ونسخ الاخف بالاشق وقد نسخ الله صيام عا
شورا بشهر رمضان وهو اشق مسئلة يجوز النسخ الى غير بدل كقوله
اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة نسخها الى غير بدل مسئلة
يجوز نسخ الاخبار اذا كان مما يجوز تغيير مخبره لطفا كان يكفر متلا زيد فيعلمنا
الله بكفره ليتعلق علمه بالاعلام ثم يؤمن فيعلمنا الله بايمانه لتعلق المصلحة بالاعلام
واما ما لا يجوز تغير مخبره فلا يجوز ورود النسخ عليه مسئلة ذكر الامام
المنصور بالله واكثر مشايخه سلام الله عليه ورضي عنهم ان نسخ التلاوة دون الحكم
جايز مثاله ما روي انه كان يتلى والشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما
نكالا من الله نسخت التلاوة والحكم باق وفي قراءة عبد الله بن مسعود فصيام ثلاثة

يكون الناسخ مضافا الى وقت او يجري مجراه به الله بعد وقت المنسوخ مثل ما روي وقرئ
عليها كتاب رسول الله صلعم وخيار من صحيفة قبل موته بشهر سهرت الا لا تنتفعوا
من الميتة شيء وكان هذا في اسحاق الحديث سوده في طريقه جلود الميتة بالدبغ وفيها
ان يكون المعلوم من حال الراوي لاحدهما انه صحب النبي صلعم بعد ما صحبه الاخر وان عند
صحبته له انقطعت صحبة الاول او يكون المعلوم من حال المتقدم لاحد هما انه حدث
الاول انه كان في وقت قبل صحبة الثاني مثال ذلك حديث قيس بن طلق انه جاء رسول
الله صلعم وهو يبني مسجد المدينة فسأله عن مس الذكر فقال وهل هو الا بضعة منك
وحديث بسرة بنت صفوان المعلوم من حال الصحابة مثل ما روي عن عائشة كان ما انزل
من القرآن فيما يتلى عشر رضعات يحرمن فنسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلعم
وهن مما يقرأ من القرآن ومنها ان يعلم التاريخ من قول الصحابي مثل ما روي عن عائشة كان من
امر الله عشر رضعات يحرمن فنسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلعم وهن مما يقرأ
فقد كان ذلك قبل موته صلعم بزمان يعتد به في التاريخ وان كان لا يعلم وقت حديث
ذلك المنسوخ بل يطالب الخصم الى البينة فان اجتمعت شرائطه فهو نسخ ومنها ان يكون
احد الدليلين او الحديث يقتضي حكما عقليا والاخر يقتضي حكما شرعيا فيجب العمل على
الشرعي لان الله تعالى هذا اذا جهل التاريخ فان علم فالحكم له وعند جهالة
التاريخ يجب الجمع بين الايات والاخبار ما امكن فان لم يمكن رجع الى الترجيح فان تعارض
الخبرين ولم يظهر بينهما ترجيح اطرحا وسقطا جميعا وانما يظهر الترجيح بين الخبرين
بان يكون راوي احدهما اوي اسنة وعاوسنده في الرواية او ان يكون احدهما اكثر رواة
من الاخر او يجهل الاكثر على احدهما او يكون مقطوع الاسناد والاخر مرسل لا يعلم اسناده
وتحرير ذلك وتفصيله خرجنا الى الاسهاب وموضعه كتب اصول الفقه البسيطة
وفيما ذكرناه كفاية وتنبيه على ما لم نذكره فلنرجع الى ذكر السور على التقدير ان شاء الله تعالى
وبه الثقة

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة فاتحة الكتاب

تزيد مكية وفي المدينة
بينهما اختلاف في كونها مكية او مدنية لان اولها ثناء واخرها دعاء

سورة البقرة مدنية

اجماعا قوله تعالى ومما رزقناهم ينفقون المراد بالنفقة هاهنا الزكوة وقيل كانت صدقة
واجبة فنسخت بالزكوة والوجه هو الاول وليس في الاية قوله تعالى ان الذين امنوا
والذين هادوا واقيل هي منسوخة بقوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه
هكذا روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال سبحانه الحاكم رحمه الله عليه والاولى
انها غير منسوخة لانه لا تنافي بين الايتين ومن حق الناسخ والمنسوخ وقوع

التنافي

التنافي بينهما فقوله تعالى وقولوا للناس حسنا قيل هي خاصة في المؤمن وقيل هي عامة في المؤمن والكافر
عن محمد بن علي وابي عبيدة ثم اختلفوا من قال انها عامة هل هي ثابتة او منسوخة فقال ابن
عباس وقتادة نسختها اية السيف وقال الاكثر ليست منسوخة لانه تعالى قال لهم مع
حسن القول وحسن القول معهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وقال الاية صالحة حا
صة فيهما خص على حسن الاخلاق قوله تعالى فاعفوا واصفحوا قيل هي منسوخة باية السيف
وقيل هي ثابتة والمراد بالصفح الاعراض عنهم والصبر على اذاهم وقد اشار الى حسن الا
خلاق والاولى هو الوجه قوله تعالى ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله قال
السيد الامام المنتصر للعالم عبد الله الحسني ابن القاسم لما دخل رسول الله صلى الله عليه وآله
المدينة امره الله بالصلوة الى بيت المقدس وانزل الله عليه ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا
فثم وجه الله وكان عليه السلام يصلي الى بيت المقدس ارادة من تقريب اهل المدينة ومن حولها واذا كان
اكثرهم كانوا هودا وكانوا يعظمون بيت المقدس فلما صلى اليه عظم امره عند اليهود
وقوي ما بينه وبينهم في قلوبهم وقالت قريش ما صرفه عن قبلته اولا وكان رسول الله صلعم يحب
قبلة ابيه ابراهيم وذلك انها كانت قبلة جميع الانبياء عليهم السلام غير انه لم يكن احد
امره الله بنسخ البيت ولا دله عليه الا ابراهيم واما الانبياء فكانوا يتعبدون بالصلوة
اليه والتعصب وكان عليه السلام يدعو الله ذلك وينظر في السماء ويلتفت عند الصلوة
الى البيت العتيق فانزل الله سبحانه قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها
فولوا وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره فنسخ هذه
الاية الاية الاولى فاستدل ذلك على اليهود وقالوا ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا
عليها فقال سبحانه وما جعلنا القبلة التي كنت عليها الا لنعلم من يتبع الر
سول ممن ينقلب على عقبيه ثم قال قد نرى مخبرا عنهم سيقول السفهاء من الناس
ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها يعني بالسفهاء اليهود ومن قال يقولون لهم فلما
نسخ القبلة وهي اول مكة صعد النبي صلعم المنبر فتلا هذه الاية قد نرى تقلب وجهك
في السماء ثم نزل فصلى بهم الظهر الى الكعبة البيت العتيق في النصف من شعبان
لثمانية عشر شهرا من مقدم المدينة وصلى الى بيت المقدس سبعة عشر شهرا قوله
تعالى لنا اعمالنا ولكم اعمالكم ذكر الكلبي وغيره من اهل التفسير انها منسوخة
باية السيف قال سبحانه الحاكم الامام الاولى انها غير منسوخة لان الاية لا تنافي الجهاد

تكون الناسخ متقدما في الوقت او ما يجري مجراه به الله بعد وقت المنسوخ مثل ما روي قرى
عليها كتاب رسول الله صلعم وخيار من صحيفة قبل موته بشهر سهرى الا لا تنفعوا
من الميتة شي وكان هذا في سنة حجة الوداع الحديث سوده في طريق جلود الميتة بالدبغ وفيها
ان تكون المعلوم من حال الراوي لاحدهما انه صحب النبي صلعم بعد ما صحبه الاخر وان عند
صحبته له انقطعت صحبة الاول او تكون المعلوم من حال المروي عنه بها الحديث
الاول انه كان في وقت قبل صحبة الثاني مثال ذلك حديث قيس بن طلق انه جاء رسول
الله صلعم وهو يبني مسجد المدينة فسأله عن مس الذكر ثم روى ابو هريرة عن صلعم
شاق من مس ذكره والمعلوم من حال ابي هريرة انه صحب النبي صلعم من بعد قدومه
المدينة ومنها ان يعلم التاريخ من قول الصحابي مثل ما روي عن عائشة كان مما انزل
الله عشر رضعات معلومات فنسخن خمس مات رسول الله وهن مما يقرأ وروى ابن مسعود عن النبي الصلوة في التشهد
فقال كان ذلك ثم نسخ ومنها ان يعلم تقدم احدهما في النار وان كنا لا نعلم وقت ذهبه ان
ذلك منسوخ بل نقابل الخبر على السنة فان اجمعت شرايطه فهو نسخ ومنها ان يكون
احد الايتين او الخبرين يقتضي حكما عقليا والاخر يقتضي حكما شرعيا فيجب العمل على
الشرعي لان الجاري هذا اذا جهل التاريخ فان علم فالحكم له وعند جهالته
التاريخ يجب الجمع بين الايات والاخبار ما امكن فان لم يمكن رجع الى الترجيح فان تعارض
فض العمومات ولم يظهر بينهما ترجيح اطرحا وسقط حكمهما وانما يظهر الترجيح بين الخبرين
بان يكون راوي احدهما اوثق واسند وعاضد في الرواية او ان تكون احدهما اكثر رواة
من الاخر ويعمل الاكثر على احدهما او تكون مضبوط الاسناد والاخر مرسل لا يعلم اسناده
وتحرير ذلك وتفصيل تخريجها الى الاسلاميات وموضعه كتب اصول الفقه البسيطة
وفيما ذكرناه كفاية وتنبيه على ما لم نذكره فلنرجع الى ذكر السور على النسق ان شاء الله تعالى
وفيما ذكرناه كفاية وتنبيه على ما لم نذكره فلنرجع الى ذكر السور على النسق ان شاء الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة الفاتحة

نزلت بمكة وفي الفاتحة تسعة اسماء بينهم واخرى ليس فيها ناسخ ولا منسوخ لان اولها ثنا واخرها دعا

سورة البقرة

اجماعا قوله تع ومما رزقناهم ينفقون المراد بالنفقة هاهنا الزكوة وقيل الانفاق صدقة
واجبة فنسخته بالزكوة والوجه هو الاول وفي الاية تسعة قوله تع ان الذين امنوا
والذين هادوا وقيل هي منسوخة بقوله تع ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه
هكذا روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال سمعنا الحاكم رحمه الله عليه والاول
اظهر غير منسوخة لانه لا تنافي بين الايتين ومن حق الناسخ والمنسوخ وقوع

التنافي

التنافي بينهما قوله تع وقولوا للناس حسنا قيل هي خاصة في المؤمن وقيل هي عامة في المؤمن والكافر
عن محمد بن علي وابي عبيدة ثم اختلف من قال انها عامة هل هي ثابتة او منسوخة فقال ابن
عباس وقتادة نسخها اية السيف وقال الاكثر ليست منسوخة لانه عم قتالهم مع
حسن القول ومن حسن القول معهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومن قال الاية صالحة حاصة
صدقها حص على حسن الاخلاق قوله تع فاعفوا واصفحوا قيل هي منسوخة بايات السيف
وقيل هي ثابتة والمراد بالعفو الاعراض عنهم والصبر على اذاهم وقد اشار الى حسن الاخلاق
والاولى هو الوجه قوله تع ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله قال
السيد الامام المرتضى العالم عبد الله بن الحسين بن القاسم لما دخل رسول الله صلى الله عليه وآله
المدينة امره الله بالصلوة الى بيت المقدس وانزل الله عليه ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا
فثم وجه الله وكان عليه السلام يصلي الى بيت المقدس وكان يقول ان الله امرني بقبلة اهل المدينة ومن حولها وذلك ان
اكثرهم كانوا يهودا وكانوا يعظمون بيت المقدس فلما صلى اليه عظم امره عند اليهود
وقالوا ما يدعوه وقالوا قد قرب ما صرف عن قبلته بالله وكان رسول الله صلعم يحب
قبلة ابيه ابرهيم وذلك انها كانت قبلة جميع الانبياء عليهم السلام غير انه لم يكن احد
امره الله بنا البيت ولا دله عليه الا ابرهيم واما الانبياء كانوا يسجدون بالصلوة
اليه والقصد وكان عليه السلام يدعو الله ويقلب وجهه في السماء ويلتفت عند الصلوة
الى السماء العسف فانزل الله سبحانه قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها
فولي وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره فنسخت هذه
الاية الاية الاولى فاستدل الكل على اليهود وقالوا ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا
عليها فقال سبحانه وما جعلنا القبلة التي كنت عليها الا لنعلم من يتبع الر
سول ممن ينقلب على عقبيه ثم قال تعالى مخبرا عنهم سيقول السفهاء من الناس
ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها يعني بالسفهاء اليهود ومن قال يقولونه فلما
نسخ القبلة وهي اول مكية صعد النبي صلعم المنبر فتلا هذه الاية قد نرى تقلب وجهك
في السماء ثم نزل فصلى ثم ظهر الى الكعبة البيت العتيق في النصف من شعبان
لثمانية عشر شهرا من مقدم المدينة وصلى الى بيت المقدس سبعة عشر شهرا قوله
تع لنا اعمالنا ولكم اعمالكم ذكر الكلبي وغيره من اهل التفسير انها منسوخة
بايات السيف قال سمعنا الحاكم الامام الاول انها غير منسوخة لان الاية لا تنافي الجهاد

لا يكلم الا بالله الا قال السيد الامام العالم عبد الله بن الحسين بن القسم حديث ضعيف
لم يأتي الا من طريق واحد ومن اهل هذه القول من قال ان القرآن كان عاما ثم نسخته الرخصة
ورد وقال كيف يقال ضعيفا حديث بالاتفاق البدر عن ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم
ان ابي انزل ان يريد الاسر فاعره عليه السلام ان يسمع نهاه وهذا باطل لان على رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يعاد غير الى احسنت وكذلك لا يحه بدعية فيصل ابن حجر صحيح
والاوان الا يحكم فاعه محمد والمراد بها الا يحل المؤمن ان يكتم رأيه مقيمة على رأيها
ولا يحل لمؤمنة ان تكتم رأيها مقيمة على رأيه ولقد لعن من حب احب والوبة عن امير المؤمنين صلوا
ان الله لم ان قوما اختصهم الله في حمله نوح امرأة فرت قبل ان يدخل نهاها الله فرقت بينهما
ولم يعجلها حيث اوما يقول ذلك وقوع الفرقة بين الملاعنين بالحكم لا بحل المهم
قال العباس اولئك وقد روى يريد العنوي قال اوصاني رسول الله اليكم عما فاوصاني بمن
مكة فسكت غير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى نزل الآية الزانية لا ينكحها الا زانية فلي عالي فقرها
وقال لا تنكحها وروى يوهبها قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا ينكح الزاني المجلود الا مثله
فاما يعلب التوبة ولا اشكال في جوازه وهذه هو الذي رجحه الامام المنصور بالله عليه السلام
وهو الظاهر من مذهب الهادي عليه السلام وكلام ابي العباس الحسني يقتضي موافقة اهل القول
بالسيد وعلى مذاهب الخلاف في قول نوح الحيتان للحيتان وقد يقضا التفضيل ولما
وجه المنقول بالله **قوله تعالى** يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا
وتسلموا على اهلها هذا في النظم مقدم ومؤخر تقديره حتى تسلموا وتستأنسوا والاستيناس
من هاهنا الاذن بعد السلام قال الزمخشري الربات الحانات والمساكن في الطرق ليس فيها
ساكن وقوله تعالى ليس عليكم جناح ان تدخلوا بيوتا غير مسكونة فيها متاع لكم وكذا هذه
الآية ناسخة للاولى في هذه الغيبة **قوله تعالى** استأذنكم الذين ملكت ايمانكم الآية
قيل الاستيذان منسوخ وقيل ثابت عن الشعبي **سورة الفرقان** قيل مكية وقيل
مدنية عن ابن عباس **قوله تعالى** والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي
حرم الله الا بالحق ولا يزنون الى قوله الا من تاب وروي عن جماعة من السلف كابن عباس
وزيد بن ثابت ان هذه الآية منسوخة وخصت التوبة وذكروا ان القاتل العمد لا توبة له
قالوا ناسخها آية النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا الآية قالوا الآية الفرقان هذه مكية و
آية النساء مدنية نزلت بعد بسنة اشهر والعلماء اجمعوا على حلاقه وقالوا المراد بالنساء
فيمن تاب على غير توبة وقد انعقد الاجماع على صحة التوبة من كل ذنب سوى القتل العمد
وفيه خلاف والصحيح ان توبته مقبولة لان لا يكون اعظم من الشرك والردة

وقد قال الله

تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذ
نوب جميعا قال السيد العالم عبد الله بن الحسين بن القسم ومن ذلك ان جماعة ممن كان اسلم
ان الله واوعدوا مكة منهم جمعة بن ابي جهل والحارث بن سويد بن الصامت لم يدم الحارث
وكتب الى اخيه وكان مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم الخلاص بن سويد بن زيد مت واني اشهد ان لا اله الا
هو وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاسأل رسول الله هل لي من توبة والا ذهبت في
ارض فنزل قوله تعالى كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم الآية وكتب اليه اخوه الى الله من بعد ذلك الا الذين تا
عبد رسول الله فسب الى الله تعالى حتى يجعل لك مخرجا فاني لا اعلم ان الله من بعد ذلك الا الذين تا
بوا من بعد ذلك الآية وكتب اليه اخوه ان الله قد بين لنا التوبة فاقبل الى النبي وقد امنت بمحمد ذلك
اصحابه الذين كانوا تبعوه اليه وقد امنوا معه فقالوا فما نجا الا الحارث وامنه فكتب وتربص بمحمد ريب المنو
منين فان بدا لنا رجعنا اليه وقد امنا كما قبلت منه فانزل الله تعالى ان الذين كفروا بعد ايمانهم
ثم ازدادوا كفرا الآية فاقاموا على الكفر حتى فتح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مكة فجاء من كان بقي منهم واسلم
قبل النبي صلى الله عليه وآله وسلم منه وكان قد مات بعضهم فقيل هم نزل قوله تعالى الذين كفروا وماتوا وهم
كفار الآية وقيل انه صلى الله عليه وآله وسلم تصح التوبة في حضرة الوداع حتى يعرعرها العبد ويقول
له ان الله قبلها بانا التوبة عرضه ما بين المشرق والمغرب لا خلقه حتى تطلع الشمس
من المغرب **سورة آل حم** مكية **قوله تعالى** الذين آمنوا وعملوا الصالحات ويزيدهم من فضله
يفضل عليها قيل منسوخة بآية السيف والاولى انه لا نسخ فيها الا ليس من الآيتين
معارضة **سورة القصص** مكية **قوله تعالى** لنا اعمالنا ولكم اعمالكم منسوخة
بآية السيف والاقرب انها غير منسوخة لانه لا تعارض بينهما **سورة العنكبوت**
مكية **قوله تعالى** ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن قيل نسخت بآية السيف
عن قتادة ومقاتل **سورة الروم** مكية الآية الصلوة وليس فيها منسوخ
الا قوله تعالى ومن كفر فلا يحزنك كفره وقيل نسخت بآية السيف ولم يذكره الحاكم
سورة السجدة مكية ليس فيها منسوخ الا قوله فاعرض عنهم وانتظر
انهم منتظرون وقيل نسخت بآية السيف ولم يذكره الحاكم **سورة**
الاحزاب مدنية وقيل نسخت آية القتال منها قوله تعالى ولا تطع الكافرين والمنافقين ودع
اذاهم **سورة سبا** مكية **قوله تعالى** قل لا تسألون عما اجرمنا ولا نسأل عما تعملون
نسخت بآية السيف **قوله تعالى** ان انت الا نذير معناه ليس عليك غير البلاغ وقيل
نسخت بآية السيف **سورة يس** مكية لا منسوخ فيها **سورة الصافات**

فيها آية واحدة

مكية قوله تع فتولى عنهم حتى حين سورة قوله وتولى عنهم حتى حين قيل نسخ بآية
بآية السيف ولا منسوخ سورة ص مكية ليس فيها ناسخ ولا منسوخ سورة الزمر منها ثنتان
مكية قوله تع ان الله يحكم بينهم فيما هم فيه مختلفون قيل نسخت بآية السيف ولم يك
كره الحاكم قوله تعالى قل اني اخاف ان عصيت ربي عذاب يوم عظيم قيل
نسخت بقوله تعالى ليغفر لك الله تعالى ما تقدم من ذنبك وما تأخر وهذا اولى
لان ذنوب الانبياء تقع مغفورة قوله تعالى فاعبدوا ما شئتم من دونه قيل نسخت
بآية السيف وهذا وظاهر الآية بل هو تهديد وتوعد كقوله اعملوا على مكانتكم
اني عامل فسوف تعلمون من يأتيه عذاب يخزيه قيل ذلك منسوخ وقيل بعد وكذلك
قوله قل يا قوم اعملوا على مكانتكم اني عامل فسوف تعلمون من تكون له عاقبة الدار قيل نسخت بآية السيف
وكذلك قوله تعالى ان الله يحكم بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون قيل نسخت
بآية السيف وكذلك قوله تعالى ان تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون قيل نسخت
بآية السيف وكذلك قوله تعالى ان تحكم بين الاديان لا تعارض بين الآيات فيجب الكشف
ذلك بآية السيف والقرآن لا ينسخ فيه اذ لا تعارض بين الآيات فيجب الكشف
مكية فيها ثنتان قاصرتان وعد الله حق في موضعين قيل نسخت
سورة المؤمن مكية فيها ثنتان وليس بين الآيتين تعارض سورة السجدة
ذلك بآية السيف وهذا بعيد اذ ليس بين الآيتين تعارض سورة حم السجدة
قوله تعالى ادفع بالتي هي احسن قيل نسخت بآية السيف والاقرب
مكية فيها الآية واحدة
انها غير منسوخة والدفع بالتي هي احسن هو الواجب في بعده بالذي هو بعد بالسيف
على المراتب سورة الشورى مكية قوله تع وما انت عليهم بوكيل قيل نسخت
بآية السيف قوله تعالى لنا اعمالنا ولكم اعمالكم لا حجة بيننا وبينكم قيل نسخت
بآية السيف سورة الزخرف مكية قيل نسخت بآية السيف منها آيتان
بآية السيف وهما قوله تعالى فاصفح عنهم وقل سلام فسوف تعلمون
وهما قوله تعالى ذرهم يخوضوا ويلعبوا سورة الدخان قوله تعالى فارتقب
وقيل الآية الاولى تهديد وليس بمنسوخة وقيل نسخت بآية السيف
انهم مرتقبون قيل ارتقب النصر وقيل نسخت بآية السيف سورة الجاثية
قوله تعالى قل للذين آمنوا يغفروا للذين لا يرجون ايام الله نسخت
بآية القتال عن الفرس والسدي وغيرهما سورة الاحقاف مكية قوله تع
وما ادري ما يفعل بي ولا بكم قيل نسخت بآية الفتح وقيل ما ادري ما يفعل
بي ولا بكم في امر الغد والثانية والمنسوخ السعادة الدنيا ما في امري الا
خرج محمد عالما بحاله وحال من تبعه وعصاه صلى الله عليه وسلم سورة
محمد صلى الله عليه وسلم مدنية الاقرب الا منسوخ فيها وقيل قيل ان
المن والفداء نسخت بآية السيف سورة الفتح مدنية لا ناسخ فيها ولا

منسوخ

منسوخ وقيل فيها ناسخ قوله تعالى ما ادري ما يفعل بي ولا بكم سورة الحجرات مدنية
لا ناسخ ولا منسوخ سورة ق مكية قوله تعالى وما انت عليهم بجبار قيل نسخت بآية
بآية السيف والجبار المسلط سورة الذاريات مكية قوله تع فتولى عنهم فما انت بملوم
وذكر قيل تولى ساعة وذكر اخرى لان كثرة التذكير والاستدعاء يكون مقلقا
على بعض الوجوه والاقرب الا ناسخ في شيء منها سورة الطور مكية ليس
فيها قوله فاصبر لحكم ربك فانك بأعيننا ولا منسوخ سورة النجم مكية
نسخت بآية السيف سورة القمر ليس فيها ناسخ ولا منسوخ سورة الرحمن تعالى ليس
فيها ناسخ ولا منسوخ سورة الواقعة مكية ليس فيها ناسخ ولا منسوخ
سورة الحديد ليس فيها ناسخ ولا منسوخ سورة المجادلة مدنية قوله تعالى يا
ايها الذين آمنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة نسخت
بقوله تعالى أأشفقتم أن تقدموا بين يدي نجواكم صدقات فان فاذ لم تفعلوا ولما
فرض الصدقة امتنع الناس من كلام الرسول صلى الله عليه وآله وسلم الا من آمن
على ان الطالب عليه السلام فهي آية ما عمل بها احد سواه سلام الله عليه وصلواته
سورة الحشر لا ناسخ فيها ولا منسوخ سورة الممتحنة مدنية قيل ان
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صالح قريشا على شرط من جاء من عند قريش رده اليهم
وما جاء من عندهم لم يردوه اليه فلما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد بيعة الرضوان
اذ بلغه ان من قريش نقل الحاطب بن بلتعة سر اسحب نقول يا رسول الله قد حسد مؤمنا
بأنه مصدق فيما جاء به فقال الحاطب صلى الله عليه وسلم نعم ما حدثك به ونعم ما صدقك فيه فان
الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن
الله اعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار وكا
نت الآية ناسخة لرد النساء فامتحانها باليمين ما خرجت غيره من زوج ولا عبد
وليس احد ذكر ذلك على موسى القمي عن ابي عباس وذكره هبة الله المفسر
وقال شيخنا ابو علي رحمه الله الصلة كان على الرجال دون النساء قوله
واسألوا ما انفقتم وليسألوا ما انفقوا ذلكم حكم الله قوله فان فاتكم شيء
من ازواجكم الى الكفار الآية اعلم ان الآية تشتمل على احكام منسوخة منها

رد السلام على الكفار اذا وقع عليه الصلح فان ذلك منسوخ في الرجال والنسا
وقال ابو حنيفة اذا جاءت امراة مهاجرة وجاء زوجها وقت وقع الصلح على الرد لا
ترد المراة ولا مهرها وهو الذي رجعنا عليهم وقال الشافعي يرد مهرها و
منها رد المهر كان ذلك ثم نسخ وكذلك قوله واسالوا ما انفقتم فرد المهر من
الجانبين منسوخ ومنها قوله فان فاتكم كان الواجب رد الصداق على
الزوج من الغنيمة فنسخ بذلك وقيل السر في ذلك ان لها
احكام كانت مضى لهم وقت موادعة وعهد بين النبي صلعم وبين المشركين
وقوله فان فاتكم شيء من ازواجكم قيل نزلت في عياض بن غنم وفي روجته
حيث ذهبت منه الى الكفار فامر الله المسلمين ان يعوضوا ما انفقوا من الغنيمة
ثم نسخ ذلك سورة الصف مدنية لا ناسخ فيها ولا منسوخ سورة الجمعة
نزلت بالمدينة لا ناسخ فيها ولا منسوخ سورة المنافقين والطلاق
والتحريم نزلت بالمدينة ولا ناسخ فيها ولا منسوخ سورة الملك مكية و
كذلك نون والحاقة وسورة المعارج كلها مكية وليس فيها ناسخ وقوله فذ
رهم يخوضوا ويلعبوا منسوخ بقتال قيل نسخ بآية السيف سورة نوح
عليه السلام مكية لا ناسخ فيها ولا منسوخ سورة الجن مكية لا ناسخ فيها
ولا منسوخ سورة المزمل نزل اكثرها مكة قوله يا ايها المزمل قم الليل
الا قليلا نصفه او انقص منه قليلا كان ذلك ثم نسخ بالصلوات الخمس بب
قوله واصبر على ما يقولون واهجرهم هجرا جميلا قيل نسخ بآية القتال وقيل
بل هو لمطلق في الدعاء مع القتال وليس بنسخ والهجر الجميل اظهار الحق من غير
ترك الدعوة الى الحق والمناصحة قوله تعالى وذرني والمكذبين اولي النعمة و
مهلهم قليلا يعني المستهزئين من قريش وذلك بعد بدر قاتلهم وقيل لم
امر بنسخه بآية السيف سورة المدثر مكية لا ناسخ فيها ولا منسوخ وقو
له ذرني ومن خلقت وحيدا بعد بدر وليس بنسخ سورة القيامة مكية لا نا
سخ فيها ولا منسوخ سورة عبس مختلف فيها لا ناسخ فيها ولا منسوخ وكذا
لك التكوير مكية لا ناسخ فيها ولا منسوخ وكذلك الانفطار والمطففين
والانشقاق والبروج وسورة الطارق قوله تعالى فمهل الكافرين
امهلهم رويدا قيل نسخ بآية السيف سورة سبح لا منسوخ فيها سورة الغاشية

مكية

قوله لست عليهم بمصيطر قيل نسخ بآية السيف سورة الفجر مكية لا ناسخ فيها ولا
منسوخ وكذلك البلد وما بعدها الى سورة الكافرون قوله تعالى لكم دينكم
ولي دين قيل نسخ بآية السيف وما بعدها الى سورة النصر نسخ وقد اتينا على جملة ما ذكر
فيه السنة عند اعتنا عليهم السلام وعند شاعتنا رضي الله عنهم
والله الموفق لحفظ ذلك والعمل به والمحاضرين بعاجل
وسئل الله تعالى ان يجعلنا نورا من لدن ابيه
ربنا وهب لنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من امرنا رشدا
ربنا اغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا
وتوفنا مع الابرار
ربنا اتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة
انك لا تخلف الميعاد
ربنا اتنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من امرنا رشدا
ربنا اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات
ولا تزد الظالمين الا تبارا
وصلى الله على سيدنا محمد النبي وعلى آله الطاهرين وحسبنا الله ونعم الوكيل

نهاية المخطوطة